

# مجلس النواب العراقي القوانين الصادرة



بأسم الشعب

مجلس الرئاسة

بناءً على ما اقره مجلس النواب طبقاً للمادة (٦١ / رابعاً) من الدستور واستناداً إلى أحكام المادتين (٧٣ / ثانياً) و (١٣٨ / سادساً) من الدستور.

قرر مجلس الرئاسة بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٧/٨/٢٠٠٨

إصدار القانون الآتي:

رقم ( ٢٨ ) لسنة ٢٠٠٨

قانون

تصديق معاهدة صداقة وشراكة وتعاون بين

حكومة جمهورية العراق وحكومة الجمهورية الإيطالية

المادة - ١ - تُصدق جمهورية العراق على معاهدة صداقة وشراكة وتعاون مع الجمهورية الإيطالية الموقعة في روما بتاريخ ٢٣/١/٢٠٠٧.

المادة - ٢ - يُنفذ هذا القانون من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

## الأسباب الموجبة

لغرض تعزيز التعاون والصداقة والشراكة بين حكومة جمهورية العراق وحكومة الجمهورية الإيطالية وتطوير مجالات جديدة للتعاون على أساس المصالح المتبادلة، بما فيها التزام الحكومة الإيطالية بتقديم المنح المالية للمساهمة في أعمار العراق، ولتصديق هذه المعاهدة، شرع هذا القانون.

نشر في جريدة الوقائع العراقية بالعدد (٤١٢٥) في ١٥/٦/٢٠٠٩

